



وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم
التاريخ 4094/52/1/4
الموافق 2021/02/01

قرار رقم (٨٠) لسنة 2021

استناداً الى قرارات مجلس الوزراء الموقر المتعلق بتحرير أسعار مادة الطحين وتسعير مادة الخبز وقرار مجلس الوزراء الموقر رقم 2909 تاريخ 2019/1/22 المتضمن تخفيض سعر الطحين الموحد بـ (10) دنانير اعتباراً من 2019/2/1 شريطة تعديل سعر الطحين الموحد عند أي تعديل على أسعار المحروقات أو أي متغيرات أخرى وتفويضي بتحديد الأجور والاسعار حسب المتغيرات التي تطرأ على كلف الإنتاج المعتمدة واستناداً للصلاحيات المخولة الى بموجب الفقرة (ب-3) من المادة الرابعة من قانون الصناعة والتجارة رقم 18 لسنة 1998 وتعديلاته وتعليمات بيع المواد التموينية الصادرة بهذا الخصوص اقرر ما يلي:

أولاً: يحدد سعر بيع القمح بسعر (155.633) دينار/ للطن فقط مائة وخمسة وخمسون دينار وستمائة وثلاثة وثلاثون فلساً للطن الواحد تسليم ظهر السيارة باب المطحنة لجميع مطاحن المملكة.

ثانياً: يحدد سعر دقيق القمح الموحد المنتج من قبل مطاحن القطاع الخاص ومطحنة الجودة للمخابز وغيرها بـ (194.609) دينار/ للطن فقط مائة وأربعة وتسعون دينار وستمائة وتسعة فلسات للطن الواحد كحد اقصى.

ثالثاً: أ- يحدد أسعار الخبز بدون تغليف كحد اقصى في جميع انحاء المملكة كما يلي:

الرقم	المادة	الوحدة	السعر المقرر في المخابز
1-	خبز الكماج الكبير	كغم	320
2-	خبز الكماج الصغير	كغم	400
3-	خبز الطابون أو المشروح أو المنقوش أو الوردية	كغم	350



وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم
التاريخ 4094/ 52/1/4
الموافق 2021/02/01

ب-تلتزم المخابز بتوفير الخبز الكماج الكبير أو خبز الطابون أو المشروح أو المنقوش أو الوردة من الساعة السادسة صباحاً وحتى الساعة الثامنة مساءً.

رابعاً:

- أ- تحدد نسبة استخراج الطحين الموحد ب 78% ونسبة استخراج النخالة ب 22%.
- ب- تحدد نسبة استخراج الأنواع الأخرى من الطحين حسب المواصفة القياسية للطحين.
- ج- يتم شراء مادة النخالة من المطاحن بسعر (140) دينار / للطن فقط مائة وأربعون ديناراً للطن الواحد تسليم ظهر السيارة من المطحنة غير شامل ضريبة المبيعات.

خامساً: على المطاحن استخدام بطاقة بيان للطحين بشكل مميز للتفريق بين مختلف المنتجات والتفيد بكتابة اسم المطحنة والماركة التجارية وسعر البيع للمستهلك وتاريخ الإنتاج أو الطحن ونوع الدقيق والوزن على بطاقة البيان المثبتة على الشوال.

سادساً: على جميع المطاحن ان تستعمل شواتل جديدة ونظيفة وبحالة جيدة في عملية تعبئة الطحين ويمنع منعاً باتاً استخدام أكياس الخيش أو أية عبوات سبق استدامها في تعبئة الطحين مسبقاً.

سابعاً: على المطاحن تقديم كشوفات للوزارة تتضمن ما يلي:

- أ- كميات وأنواع مادة الطحين التي تم إنتاجها وكميات مادة النخالة المنتجة.
- ب- كميات مادة الطحين الموحد والزيرو التي تم تسليمها للمخابز وغيرها بواسطة الناقلين أو تم توزيعها عن طريق المطحنة.
- ج- على المطاحن عدم صرف أي كمية طحين أو نخالة أو سميد منتج من قمح الوزارة أو المستورد لحسابها أو تم شراؤه من السوق المحلي إلا بعلم مراقب المطحنة وحسب الأصول.



وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم
التاريخ 4094/52/1/4
الموافق 2021/02/01

ثامناً: كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المشار إليها في قانون الصناعة والتجارة رقم (18) لسنة 1998 وتعديلاته.

أحد عشر: يلغى هذا القرار وأي قرار سابق يتعارض مع مضمونه.

أثنى عشر: يسري هذا القرار اعتباراً من يوم الإثنين 2021/02/1.

واقبلوا الاحترام ،،،

م. مها علي

وزير الصناعة والتجارة والتموين

نسخة/معالي وزير المالية
نسخة/مساعد الأمين العام لشؤون التجارة الداخلية
نسخة/مدير إدارة المخزون
نسخة/مدير مديرية التجارة
نسخة/مدير الشؤون المالية والحساب التجاري
نسخة / مدير الشؤون القانونية
نسخة / مدير الرقابة الداخلية
نسخة / مدير المعرفة وتطوير الأداء المؤسسي/
لنشره على موقع الوزارة
نسخة/مدير صناعة وتجارة وتموين
نسخة/جمعية اتحاد مطاحن الحبوب التعاونية
نسخة/النقابة العامة لأصحاب المخاب
نسخة /مدير مراقبة الاسواق
نسخة/رئيس قسم المطاحن
نسخة/رئيس قسم المخاب

المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ - فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ - ص.ب. ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo

إدارة التأمين هاتف: ٥٦٥٣٢٢٧/٨ - فاكس: ٥٦٥٣٢٢٩ - ص.ب. ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الأردن. البريد الإلكتروني: dewan@mit.gov.jo

